

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40498 - { من مسند جابر بن عبد الله } عن جابر قال : قلت : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أضرب منه يتيمة ؟ قال : مما كنت ضاربا منه ولدك غير واق مالك بماله ولا متأثر من ماله مالا .
(كر)